دلائل حجية الإجماع

بقلم يوسف شبير أحمد البريطاني

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الآيات القرآنية

(١) قال الله تعالى: ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا. قال الحافظ ابن كثير في التفسير (٤١٢/٢): هذا ملازم للصفة الأولى، ولكن قد تكون المخالفة لنص الشارع، وقد تكون لما أجمعت عليه الأمة المحمدية فيما علم اتفاقهم عليه تحقيقا، فإنه قد ضمنت لهم العصمة في اجتماعهم من الخطأ، تشريفا لهم وتعظيما لنبيهم صلى الله عليه وسلم. وقد وردت في ذلك أحاديث صحيحة كثيرة، قد ذكرنا منها طرفا صالحا في كتاب أحاديث الأصول، ومن العلماء من ادعى تواتر معناها، والذي عول عليه الشافعي رحمه الله في الاحتجاج على كون الإجماع حجة تحرم مخالفته هذه الآية الكريمة بعد التروي والفكر الطويل. وهو من أحسن الاستنباطات وأقواها، وإن كان بعضهم قد استشكل ذلك واستبعد الدلالة منها على ذلك، انتهى.

(٢) وقال الله تعالى: وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في فتاويه (١٧٧/١٩): والوسط العدل الخيار، وقد جعلهم الله شهداء على الناس وأقام شهادتهم مقام شهادة الرسول. وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال: وجبت وجبت ثم مر عليه بجنازة فأثنوا عليها شرا فقال: وجبت وجبت قالوا: يا رسول الله ما قولك وجبت وجبت؟ قال: هذه الجنازة أثنيتم عليها خيرا فقلت: وجبت لها الجنة وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرا فقلت: وجبت لها النار أنتم شهداء الله في الأرض. فإذا كان الرب قد جعلهم شهداء لم يشهدوا بباطل، فإذا شهدوا أن الله أمر بشيء فقد أمر به، وإذا شهدوا أن الله نهى عن شيء فقد نهى عنه، ولو كانوا يشهدون بباطل أو خطأ لم يكونوا شهداء الله في الأرض، بل زكاهم الله في شهادتهم كما زكى الأنبياء فيما يبلغون عنه أنهم لا يقولون عليه إلا الحق، وكذلك الأمة لا تشهد على الله إلا بحق، انتهى.

الأحاديث النبوية وآثار الصحابة رضي الله عنهم

(١) عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله لا يجمع أمتي، أو قال: أمة محمد صلى الله عليه وسلم، على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ إلى النار، رواه الترمذي (٢١٦٧) وقال بعد الكلام في إسناده:

وتفسير الجماعة عند أهل العلم هم أهل الفقه والعلم والحديث، وسمعت الجارود بن معاذ يقول: سمعت علي بن الحسن، يقول: سألت عبد الله بن المبارك: من الجماعة؟ فقال: أبو بكر وعمر، قيل له: قد مات أبو بكر وعمر، قال: فلان وفلان، قيل له: قد مات فلان وفلان، فقال عبد الله بن المبارك: أبو حمزة السكري جماعة: وأبو حمزة هو محمد بن ميمون وكان شيخا صالحا، وإنما قال هذا في حياته عندنا، انتهى.

وقال الإمام الحاكم بعد ما روى هذا الحديث بعدة طرقه ونبه على الاختلاف في إسناده: قد استقر الخلاف في إسناد هذا الحديث على المعتمر بن سليمان، وهو أحد أركان الحديث من سبعة أوجه، لا يسعنا أن نحكم أن كلها محمولة على الخطأ بحكم الصواب لقول من قال عن المعتمر، عن سليمان بن سفيان المدني، عن عبد الله بن دينار، ونحن إذا قلنا هذا القول نسبنا الراوي إلى الجهالة فوهنا به الحديث، ولكنا نقول: إن المعتمر بن سليمان أحد أئمة الحديث، وقد روي عنه هذا الحديث بأسانيد يصح بمثلها الحديث فلا بد من أن يكون له أصل بأحد هذه الأسانيد، ثم وجدنا للحديث شواهد من غير حديث المعتمر لا أدعي صحتها ولا أحكم بتوهينها بل يلزمني ذكرها لإجماع أهل السنة على هذه القاعدة من قواعد الإسلام، فممن روى عنه هذا الحديث من الصحابة عبد الله بن عباس، انتهى.

(٢) وعن ابن عباس يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يجمع الله أمتي - أو قال هذه الأمة - على الضلالة أبدا ويد الله على الجماعة، رواه الحاكم (٢٠٢/١) والبيهقي في الأسماء والصفات (٧٠٢) بهذا اللفظ. وروى غير واحد كالترمذي (٢١٦٦) الحديث مقتصرا على الجملة الأخيرة. قال الترمذي: حسن غريب.

(٣) وعن أبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: سألت ربي عز وجل أربعا فأعطاني ثلاثا ومنعني واحدة: سألت الله عز وجل أن لا يجمع أمتي على ضلالة فأعطانيها، وسألت الله عز وجل أن لا يظهر عليهم عدوا من غيرهم، فأعطانيهاو وسألت الله عز وجل أن لا يهلكهم بالسنين كما أهلك الأمم قبلهم فأعطانيها، وسألت الله عز وجل أن لا يلبسهم شيعا ويذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها، رواه أحمد (٢٧٢٢٤) والطبراني في الكبير (٢١٧١)، ورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٩٠) مختصرا، وفيه الجملة المقصودة. قال الأرنؤوط في تعليقه على مسند الإمام أحمد: صحيح لغيره، انتهى.

(٤) وعن أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسواد الأعظم، رواه ابن ماجه (٣٩٥٠) بإسناد ضعيف.

(٥) وعن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأل ربه أربعا: سأل ربه أن لا يموت جوعا فأعطي ذلك، وسأل ربه أن لا يجتمعوا على ضلالة فأعطي ذلك، وسأل ربه أن لا يرتدوا كفارا فأعطي ذلك، وسأل ربه أن لا يغلبهم

عدو لهم فيستبيح بأسهم فأعطي ذلك، وسأل ربه أن لا يكون بأسهم بينهم فلم يعط ذلك، رواه الحاكم (٢٠٣/١) بإسناد ضعيف، ولذا قال: أما مبارك بن سحيم فإنه ممن لا يمشي في مثل هذا الكتاب، لكني ذكرته اضطرارا، انتهى.

(٦) وعن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، رواه أبو داود (٤٧٥٨) وأحمد (٢١٥٦٠) والبزار (٤٠٥٨) والحاكم (٢٠٣/١). ورواه الحاكم من حديث ابن عمر وغيره فليراجع.

(٧) وعن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبيه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بالنباة أو بالنباوة يقول: يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار، أو قال: خياركم من شراركم. قيل: يا رسول الله، بماذا؟ قال: بالثناء الحسن والثناء السيئ، أنتم شهداء بعضكم على بعض، رواه الحاكم (٢٠٨/١) وقال: وإسناد الحديث صحيح، ولم يخرجاه. فقد ذكرنا تسعة أحاديث بأسانيد صحيحة يستدل بها على الحجة بالإجماع، واستقصيت فيه تحريا لمذاهب الأئمة المتقدمين رضي الله عنهم، انتهى.

(٨) وعن كعب بن عاصم الأشعري سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله تعالى قد أجار أمتي من أن تجتمع على ضلالة، رواه ابن أبي عاصم في السنة (٨٢ و ٩٢).

(٩) وعن عمرو بن قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله أدرك بي الأجل المرحوم واختصر لي اختصارا فنحن الآخرون، ونحن السابقون يوم القيامة، وإني قائل قولا غير فخر: إبراهيم خليل الله، وموسى صفي الله، وأنا حبيب الله، ومعي لواء الحمد يوم القيامة، وإن الله عز وجل وعدني في أمتي وأجارهم من ثلاث: لا يعمهم بسنة، ولا يستأصلهم عدو، ولا يجمعهم على ضلالة، رواه الدارمي (٥٥) وهو منقطع الإسناد.

(١٠) وقال أبو مسعود البدري رضي الله عنه: عليكم بالجماعة، فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة، رواه ابن أبي شيبة (٣٧٦١٥ و ٣٧٦٧٠ و ٣٧٨٧٤) مفصلا في قصة صفين. وصححه الحاكم (٥٥٢/٤) على شرط مسلم وأقره الذهبي، ولفظ الحاكم: عليكم بتقوى الله، ولزوم جماعة محمد صلى الله عليه وسلم، فإن الله تعالى لن يجمع جماعة محمد على ضلالة، وإن دين الله واحد، وإياكم والتلون في دين الله، وعليكم بتقوى الله واصبروا حتى يستريح بر ويستراح من فاجر، انتهى.

(١١) وقال عبد الله بن مسعود: إن الله عز وجل نظر في قلوب العباد فاختار محمدا فبعثه برسالاته وانتخبه بعلمه، ثم نظر في قلوب الناس بعده فاختار له أصحابه فجعلهم أنصار دينه ووزراء نبيه صلى الله عليه وسلم، فما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن، وما رآه المؤمنون قبيحا فهو عند الله قبيح، رواه أبو داود الطيالسي (٢٤٣) وأحمد (٣٦٠٠) وغيرهما، وصححه الحاكم (٤٤٦٥) وأقره الذهبي، وسياق الحاكم: ما رأى المسلمون حسنا فهو عند الله

حسن، وما رآه المسلمون سيئا فهو عند الله سيء، وقد رأى الصحابة جميعا أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه، انتهى.

(١٢) وعن ابن عمر أن عمر بن الخطاب خطب بالجابية، فقال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامي فيكم، فقال: استوصوا بأصحابي خيرا، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى إن الرجل ليبتدئ بالشهادة قبل أن يسألها، فمن أراد منكم بحبحة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، لا يخلون أحدكم بامرأة، فإن الشيطان ثالثهما، ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن، رواه أحمد (١١٤) وصححه الترمذي (٢١٦٥) وابن حبان (٤٥٧٦ و ٥٥٨٦ و ٧٢٥٤) والحاكم (١٩٧/١).

ورواه الإمام الشافعي في الرسالة (ص ٤٧٣) واستدل به على حجية الإجماع. قال: إذا كانت جماعتهم متفرقة في البلدان، فلا يقدر أحد أن يلزم جماعة أبدان قوم متفرقين، وقد وجدت الأبدان تكون مجتمعة من المسلمين والكافرين والأتقياء والفجار، فلم يكن في لزوم الأبدان معنى، لأنه لا يمكن، ولأن اجتماع الأبدان لا يصنع شيئا فلم يكن للزوم جماعتهم معنى، إلا ما عليهم جماعتهم من التحليل والتحريم والطاعة فيهما. ومن قال بما تقول به جماعة المسلمين فقد لزم جماعتهم، ومن خالف ما تقول به جماعة المسلمين فقد خالف جماعتهم التي أمر بلزومها، وإنما تكون الغفلة في الفرقة، فأما الجماعة فلا يمكن فيها كافة غفلة عن معنى كتاب ولا سنة ولا قياس، إن شاء الله، انتهى.

حرره يوسف شبير أحمد البريطاني عفا الله عنه في اليوم العاشر من شهر رمضان ١٤٤٠هـ.